

بلاغ

تفتح وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل حسب الشروط والإجراءات الآتي ذكرها:

المرجع : - قرار وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن المؤرخ في 28 مارس 2022 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل.

- قرار وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن المؤرخ في 28 مارس 2022 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

شروط المشاركة	عدد الخطط المعرضة للتناظر	إجراءات الترشح
يمكن أن يترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه : - واضعو البرامج المترسمون في رتبته المتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	2 خطط	1- حدّد آخر أجل لقبول الترشيحات يوم 15 أفريل 2022. يجب على المترشحين للمناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح وتكون مرفوعة بالوثائق التالية : 1 - مطلب ترشح. 2- نسخة من قرار انتداب المترشح. 3- نسخة من قرار تسمية في الرتبة الحالية. 4- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر. 5- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. 6- نسخ من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح والتي تخول للمترشح حق التنفيل. 7- نسخ من شهادات التكوين أو المشاركة في الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيحات. 8- نسخة مطابقة للأصل من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمعني بالأمر من أي عقوبات تأديبية خلال الخمس (5) سنوات الأخيرة السابقة لتاريخ ختم الترشيحات. 9- العدد التقييمي المسند من طرف الرئيس المباشر والخاص بالمناظرة المفتوحة.



ملاحظة مهمة: يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يسجل بمكتب ضبط الإدارة الأصلية بعد تاريخ ختم الترشيحات.